

صحيح مسلم

- 11 - (1446) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب ومحمد بن العلاء (واللفظ لأبي بكر) قالوا حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي قال قلت يا رسول الله مالك تنوق في قريش وتدعنا ؟ فقال .
- من أخي ابنة إنها لي تحل لا إنها A ا رسول فقال حمزة بنت نعم قلت ؟ شيء وعندكم Y الرضاعة .
- [ش (تنوق) أي تختار وتبالغ في الاختيار تنوق بحذف التاء أي تتنوق (وعندكم شيء ؟) أي وهل عندكم امرأة تليق بي]